

13 شرح النظم الجلي مع الإحمرار الشيخ عامر بهجت النفاس

عامر بهجت

ثم انتقل الناظم الى النفاس فبدأ اولا بتعريفه فقال اما النفاس فدم يرخي الرحم للوضع لا باربعين يختتم. اذا ما هو النفاس؟ هو دم ترخيه الرحم للولادة وبعدها نفاس دم يرقيه الرحم للوضع للولادة وضع الولادة - 00:00:01

نعم ثم ذكر اكثرا مدة النفاس بقوله ذا باربعين يختتم اذا بماذا يختتم اذا باربعين يوما اكثرا مدة النفاس اربعون يوما وهو هذا الغالب ايضا. قال ذي غالب ايضا يعني غالب النفاس كم - 00:00:20

اربعون يوما قال ابن فاس اربعون يوما وهو نعم ذي غالبا اقل النفاس؟ قال ولحظة اقل اقله لحظة لهذا قد بلاتي قد تضع المرأة اصلا ما تنفس. يعني قد تضع المرأة من غير - 00:00:40

ها؟ من غير دم اصلا اذا وضعت وووجد الدم قد يوجد الدم لحظة لا بأس يكون نفاسها لحظة. فاذا لا حد لاقل النفاس قال له لا هو قال ونحوتنا اقل. ثم ذكر لنا مسألة وهي علاقة الحمل بالحيض فقال والحمل مانع لحيض من الحصى. الحيض والحمل لا يجتمعان - 00:01:00

حيض الحمل لا يجتمعان فاذا كانت المرأة حائض معناتها ان السيدة في حائض اذا كانت حامل فانها لا تحل فلو فرضنا وجود الدم للحامل افتراضا فان هذا دمع فساد وليس بدم ماشي - 00:01:19

حكم النفاس احكام نفاسك الحيض قال وحكمه كالحيض لكن يستثنى من هذا ايش؟ يستثنى من هذا العدة فان الحيض يحتسب في الاقرع كل حيضة بقرب واما النفاس فلا يحتسب في الاقرع - 00:01:37

المرأة اذا وضعت ثم طلقت بعد الوضع اذا طلقت قبل الوضع فان عدتها تنقضي بوضع الحمل اذا طلقت بعد الوضع وهي في النفاس فهذا النفاس لا يحسب من العدة وانما تعتد بعده بثلاثة احيض. ماشي - 00:01:55

الاستثناء الثاني الذي يختلف فيه النفاس عن الحيض هو البلوغ وبلغة المستوى. فان الحيض علامة ان الحيض علامة على البلوغ بخلاف النفاس فليس علامة على البلوغ. لان البلوغ حاصل قبل النفاس. من يوم ما حملت - 00:02:17

نعرف انها لا يمكن ان تكون قد حملت الا وقد انزلت فهذا ايش يعني اذا حملت حكم ببلوغها - 00:02:34